

قرار وزير الاقتصاد والتجارة  
رقم (652) لسنة 2021م  
بشأن سحب قرار

وزير الاقتصاد والتجارة

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 2011/08/03م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 2015/12/17م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 09/نوفمبر/2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010م بشأن الجمارك.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري والقرارات واللوائح الصادرة تنفيذا له.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 2021/03/10م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة وحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (188) لسنة 2012م بإصدار اللائحة التنفيذية للكتاب الثامن من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2012م بشأن الأحكام المنظمة للتصدير والاستيراد.
- وعلى قرار مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية رقم (235) لسنة 2021م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (537) بشأن إعفاء السلع الغذائية الموردة من الضرائب والرسوم المقررة بالتعريف الجمركية.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم (199) لسنة 2012م بتحديد قوائم السلع المقصور والمحظور تصديرها واستيرادها.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والصناعة رقم (398) لسنة 2018م بشأن إعادة تصنيف الفئات السلعية التي يجوز استيرادها من أدوات الاستيراد.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (193) لسنة 2021م بشأن اعتماد النظام المنسق لتصنيف وتبويب السلع.

## قرر مادة (1)

في مقام تنفيذ نص المادة الأولى من قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (537) لسنة 2021م بإعفاء جميع السلع الغذائية الموردة من الضرائب والرسوم المقررة بالتعريفات الجمركية يسحب سحباً كلياً قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (593) لسنة 2021م المشار إليه.

## مادة (2)

تتولى إدارة التجارة الداخلية بديوان وزارة الاقتصاد والتجارة إعداد نشرة أسبوعية تتضمن رصد ومتابعة أسعار السلع الموردة بالسوق المحلي.

## مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية وضعه موضع التنفيذ.

محمد علي الحويج  
وزير الاقتصاد والتجارة

صدر في: 9/ربيع الثاني/1443هـ  
الموافق: 2021/11/14م